

الفاضل والأفضل | محاضرة قيمة للشيخ د عبدالسلام الشوير

عبدالسلام الشويعر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين. الأخوة الحضور السلام
عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته واسعد الله مسائكم بكل خير وحياتكم الله في هذا اليوم يوم السبت الثالث من شهر رمضان لعام الف

00:00:00 - واربع مئة

وسبعين للهجرة النبوية على صاحبه افضل الصلاة واتم التسليم في عاصمة هذا الوطن مدينة الرياض وفي مركز الشيخ محمد الجاسر الثقافي رحمة الله تعالى وفي هذا اللقاء نستضيف اخي فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور عبد السلام بن محمد بن سعد شوي وقبل ان نبدأ يطيب لي ان اشكر القائمين على هذا المركز الثقافي - 00:00:20

على ما يسمون به من دعم للعمل الثقافي والفكري والاجتماعي. ونحن احوج ما نكون الى هذه الملتقىات الثقافية نسأل الله عز وجل
ان يغفر لصاحب هذا الملتقى فضيلة الشيخ العلامة حمد الجاسر. اه كما اه ساختصر - 00:49

ان يغفر لصاحب هذا الملتقى فضيلة الشيخ العلامة حمد الجاسر. اه كما اه ساختصر - 00:00:49

كثيراً من سيرة أخي فضيلة الشيخ الاستاذ عبد السلام بن محمد شويعر. أخي الاستاذ الدكتور عبد السلام حاصل على شهادة الدكتوراه في الفقه المقارني من معهد العالم القضاء التابع لجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بمدينة الرياض عام الف واربع مئة واحد وعشرين. وايضاً - 00:01:09

عن الماجستير في الفقه المقارن من المعهد الاعلى للقضاء عام الف واربع مئة وثمانية عشر فضيلة الشيخ الاستاذ عبدالسلام تتلمذ على عدد من مشايخنا في هذا الوطن العزيز الغالي على قلوبنا ومن ابرزهم - 00:01:29

على عدد من مشايخنا في هذا الوطن العزيز الغالي على قلوبنا ومن ابرزهم - 00:01:29

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله بن باز غفر الله له وسماحة الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ حفظه الله ومتنه الله بالصحة والعافية و
العلامة الحنبلي عبدالله بن عقيل وايضاً الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله - 00:01:49

العلامة الحنبلي عبدالله بن عقيل وايضاً الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله - 00:01:49

أخي الاستاذ الدكتور عبد السلام مهتم غاية الاهتمام بالفقه الحنفي وله اسهامات متعددة في هذا المجال وقد اشرف على العديد من الدراسات العلمية وناقش العديد من البحوث في الجامعات السعودية. وله اكثر من ثلاثين مؤلفا في هذا المجال - 00:02:07

الدراسات العلمية وناقش العديد من البحوث في الجامعات السعودية. وله أكثر من ثلاثين مؤلفاً في هذا المجال - 00:02:07

وهو الان عضو هيئة تدريس بكلية الملك فهد الامنية ومتعاون اطن مع بعض الجامعات في تقديم عدد من الدروس وله عدد من الدروس التي آآ يقدمها لطلاب العلم وايضا له درس في المسجد الحرام والمسجد النبوى. الشيخ عبد السلام بن محمد شويعر نفخر به

في هذا الوطن - 00:02:33

بما يحمله من علم وبما يحمله ايضا من تأصيل ونفخر به لانه تتلمذ على علمائنا الكبار الذين نسأل الله عز وجل ان يغفر لهم ما ارتكبوا ونوسأل الله عز وجل ان يمتع من كان حيا منهم بالصحة والعاافية وان يمد في عمره على طاعته. اخي الشيخ - 00:02:59

وسائل الله عز وجل ان يمتع من كان حيا منهم بالصحة والعافية وان يمد في عمره على طاعته. اخي الشيخ - 00:02:59

السلام ساعطيه من الوقت كما هو متبع اربعين دقيقة ثم بعد ذلك سفتح المجال للنقاش حول هذا الموضوع موضوع هذا اللقاء
الفاضل والم Pax. ولا سيما نحن في هذا الشهر المبارك الذي تتزاحم فيه العادات - 19:03:00

الفاضل والمخلص. ولا سيما نحن في هذا الشهر المبارك الذي تتزاحم فيه العادات - 19:03:00

صوم ومن صدقة ومن آآقراءة قرآن فنحن احوج ما نكون الى مثل هذه الموضوعات. وفضيلة الشيخ هو خير من حدت عن مثل هذه الموضوعات. تفضل اخي فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور عبد السلام - 00:03:39

الموضوعات. تفضل اخي فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور عبد السلام - 00:03:39

اه اول شي بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى واشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبد الله - 00:03:55

شريك له وشهاده ان محمدًا عبد الله - 00:03:55

اه معن بن حمد الجاسر القائم على هذه الدارة توجيهه كرم الدعوة ولطف التفضل وكرم الوسادة للحاضرين جميعا. هذا المجلس -

00:04:05

في الحقيقة هو مجلس علم وادب وتاريخ كان عامرا في حياة صاحبه بحضوره وبعلمه ثم بعد وفاته هو عامر بذكره ونشر اثاره وبحضور تلامذته واصحابه ومحبيه وابنائه ولذلك اثرت ان يكون حديثنا في هذه الامسيه وفي هذه الليلة -

عن عنوان صياغته صياغة الادب والبلاغة فانه يتحدث عن الفاضل والافضل واما مضمونه فقد غلت الصنعة الصانع والمهنة العامل فيكون مضمونها وجوهرها متعلق بما غالب في التخصص حيث هذا الوقت وقت التخصص -

موضوعنا هذى الليلة اسمه الفاضل والافضل الفاضل هذا اسم فاعل واسم الفاعل اذا اشتق من صفة يدل على ملازمة هذه الصفة له واما الافضل فهو احد صيغ وابهر صيغ التفضيل. مما يدل على ان هذا الافضل فيه ملازمة الفضل لكنه يزيد على -

غيره باعظم صفة اه او يزيد على غيره بظهور الصفة فيه وهو الفضلان ولذلك فان حديثنا هذه الليلة عن قاعدة هي من القواعد المهمة التي يستخدمها كل امرئ منا في كل يوم -

بل لا اكون مبالغا ان قلت ان المرء يستخدم هذه القاعدة في اليوم اكثر من مرة. الان بعد صلاة التراويح وقبل حضوري الى هذا المجلس العامر اتصل بي اثنان يسألان عن مسألتين -

كلا هاتين المسألتين تطبيق لقاعدة الفاضل والافضل. ولذلك فان هذه المسألة تطبيقها يحتاجه الناس كثيرا ويكون تطبيقها عند احد موجبين اما عند التزاحم بمعنى ان يتزاحم عمالان في مكان او في زمان او في مال بحيث لا يستوعب المحل -

الوفاء بالعملين معا وكلا العملين يكون فاضلا. فما الافضل منهما ويكون مقدما كذلك احيانا عند الرغبة في ترك احد العملين من غير تزاحم فالمرء ربما يكون راغبا باداء احد الفعلين -

او الاتيان باحد الوصفين دون الاتيان بالثاني من غير تزاحم لكنه ليس براغب. فحين اذ يعرض على المرء دائما هذا هذا السؤال او التساؤل اي العملين اقدم وايهما اولى بالفضيل -

وهذا ربما يستخدمه المرء حتى في بيته احيانا في قضية الافضل والفاضل هذه القاعدة فيها ميزتان الميزة الاولى في في هذه القاعدة انه يطبقها كل احد وليس خاصة من القواعد الفقهية التي يقوم بتنزيلها الفقهاء والمحترفون بعلم الاصول وانما هي قاعدة عامة كل انسان -

تطبقيها ولذا فان بعض القواعد في مسألة الفاضل والافضل هي قواعد عقلية او عادية نأخذها من عاداتنا واعرافنا فلذلك يحتاجها او يطبقها كل امرئ منا وليس خاصة بالفقهاء الامر الثاني -

ان هذه القاعدة فيها ميزة ان مخالفتها بقصد او من غير قصد لا اثم فيه بل ان فيه اجر لانها تنازع بين فاضل وافضل وليس تنازعا بين واجب ومحرم. او صحيح وخطأ -

ولذا فانها تنازع بين الامرين ولذا اذا اقنا ان الناس باعتبار هذه القاعدة درجات فبعضهم يطبق هذه القاعدة ويخطئ فحينئذ ينال اجرين اجر اصابته للفاضل واجر اجتهاده مع خطأه واما الاخر الذي يطبق قواعد هذا الباب فيصيغ -

فانه ينال ثلاثة اجر وربما قلت انها اربع فالاول فعله الفاضل وهو اعلى اجرا من الفاضل ثم ثم له اجران بعد ذلك اجر الاجتهاد والاصابة. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اخطأ -

فله اجر اذا هذه الميزة القاعدة انها لا تتعلق بحال ولا حرام وانما تتعلق في قضية ما الافضل وما هو الاكم والاتم في هذه المسألة هذه القاعدة في الحقيقة بدأ المعاصرون يتكلمون عنها ويطبلون في تفصيلها -

حتى انهم ربما جاءتهم عدوى القانونيين في قضية ملك الحقوق الفكرية والاسم التجاري وقد تنازع بعض المعاصرین وكتب كلاما ربما يكون قاسيا على غيره. عندما قال انا اول من سمي هذا المسألة بفقه الاولويات -

مع ان هذا المسمى المحدث وهو فقه الاولويات قد يكون عليه اعتراض من جهتين من جهة الاشتغال الصرفي واللغوي كما ان عليه اعتراض اخر من جهة المعنى اذ لا يلزم فيه تقديم الاول على سبيل الاطلاق. واذا قلت لكم ان مسألة -

00:09:33

تقديم هذه مسألة دقيقة وجميلة معنا ولی العز بن عبد السلام ابی محمد الشافعی مشهور له كتاب في هذا في هذا الموضوع

بخصوصه وسمى ذلك بدرجات الاحکام وبين ان للاحکام درجات - 00:09:51

فالواجب درجات والمندوب درجات والماجح كذلك يكون درجات وقد قرر كثیر من اهل العلم ومنهم الشیخ تقی الدین ان من عرف

هذه القواعد الحاکمة للتفظیل بین الاعمال فانه يكون قد وصل الى مرحلة متقدمة في الفقه - 00:10:08

لأنها من دقيق الفقه المستنبط. واغلبه من باب اعمال المعانی العامة في الشريعة ولد فلا غروا ان الذين يتکلمون عن المقاصد

والمعانی الكلیة في الشريعة يعنيون كثیراً بذكر كثیر من هذه القواعد المتعلقة في العمل باحد العملین - 00:10:27

عند التعارض بينهما اما مكاناً او زماناً. قبل ان ابدأ في صلب هذا الموضوع اريد ان ابين مسألة تكون مدخلاً لحديثنا من جهة تحديد

مناط هذه القاعدة قلت في اول الحديث - 00:10:47

ان هذه القاعدة معناها ان يتنازع عند المرء عمالان في وقت واحد الا يستطيع الاتيان بهما معاً؟ وانما هو راغب بالاتيان باحدهما فحين

اذا يسأل اي العملین اقدم لانال اتم الاجر - 00:11:03

هذا التنازع بين العملین ليس دائمًا بين الفاضل والافضل بل انه تارة يكون بين الواجب والمندوب وحينئذ لا شك انه يقدم فيه الواجب

ثم اسمه يقال ايضاً في المحرم والمکروه وليس هذا محله اذ محله كتب الاصول - 00:11:19

ايضاً العلماء لما تکلموا عند تنازع الواجبات مع بعضها ذکروا نحواً من ثلاثة قاعدة في التفصیل اي الواجبات يقدم على غيره فعلى

سبیل المثال يقولون ان الواجب اذا كان مضيقاً - 00:11:39

والآخر اذا كان موسعاً فتعارض فانه يقدم الاتيان بالواجب المضيق على الاتيان بالواجب الموسع ومثله ايضاً قالوا اذا تعارض الواجب

والشرط قدم اذا تعارض الواجب والرکن قدم الرکن عليه لانه جزء من الماهیة وغير ذلك من القواعد - 00:11:55

المذکورة والمبسوطة كذلك في كتب الاصول بل العجیب انهم تکلموا حتى في واجبات الفعل الواحد فعلی سبیل المثال وما زلت الان

في المدخل للموضوع انه لما تکلم عن واجبات الصلاة واعدوها قالوا ان اوجب هذه الواجبات واهما في التقديم - 00:12:16

هو واجب الوقت ولذا فاذا تعارض واجب الوقت مع كل واجب اخر مقابل له ومعارض له في المحل قدم عليه واجب الوقت فيصلی

المرء من غير طهارة ويصلی المرء جالساً في الوقت ويصلی المرء ايضاً ربما - 00:12:34

اذا لم يستطع الصلاة في الوقت ساترا العورة فيصلی بلا ستة وهذا من باب الشروط الاخرى. وهذه قاعدة مقررة عند احمد وغيره

ان اما واجبات الصلاة اما هو واجب الوقت وما عداه ترتیبه له درجات اخری. كل هذا ليس هو محل الحديث - 00:12:54

وانما محل الحديث اذا تعارضت سنتان فاي هاتين السنتين تقدم في الفعل قبل ان اتكلم في تطبيقها على عملنا في رمضان وهذه

الايات اريد ان اشير الى ان القواعد الحاکمة - 00:13:13

في تقديم الفاضل على الفاضل كثيرة جداً وساعد على سبیل المثال اليوم نحواً من عشر وان قلت غير مبالغ ان هذه القواعد تربو

على المئة فاني لست بالمباغٍ ولا الزائد عن الحد - 00:13:29

فان القواعد كثيرة جداً سواء في التعلق بالحكم الواحد التکلیفی او بالاحکام التکلیفیة المتعددة تجاوز المئة اشير لبعض هذه القواعد

في قضية الفاضل والافضل في التقديم فمن هذه القواعد التي اوردت في - 00:13:47

الفاضل والافضل انهم قالوا ان هذه هذه الفاضل والافضل اذا تعارض فانه يقدم ما كان منه ما دليله النص من الكتاب والسنة او

الاجماع والاجماع عندهم ملحق بالنص الشرعي. وهذه سبق في محاضرة في قضية النص - 00:14:05

عند العلماء الشريعة انه ليس شاملاً لیس خاصاً عندهم بالقرآن والسنة بل ان النص عندهم اشمل فيشمل كل ما كان من هذه المعانی

ذکرناها في المحاضرة السابقة في هذا المكان قبل سنة - 00:14:28

ولذلك عندهم يقولون ان كل سنة كان دليلاً الكتاب والسنة فانها تكون مقدمة على السنة التي تكون لاجل المصلحة العامة او لاجل

المعانی الكلیة كالنظافة والطهارة وغيرها ولذا فرق العلماء بين مصطلحین عندهم - 00:14:41

بين مصطلح المسنون وبين مصطلح المندوب وقالوا ان المسنون مقدم على المنتوب ووجه ذلك ان المسنون مستنده واصله النص

والمندوب اصله ومستنده المعانى العامة من الامور والقواعد التي اوردها العلماء في قضية التعارض بين المندوبات - [00:15:02](#)
وهو تقديم باعتبار النوع فعندهم ان المندوبات هذه والاعمال الفاضلة ليست درجة واحدة باعتبار نوعها. فعلى سبيل المثال ان هناك [00:15:25](#)

سنن تسمى بالسنن المؤكدة في مقابلها سنن ليست المؤكدة فما كان من السنن المؤكدة - [00:15:46](#)
قدم على غيره وذلك عندهم ان السنن المؤكدة يستحب الملازمة على فعلها بينما غيرها السنة عدم المواظبة عليها ان السنن المؤكدة [00:15:46](#)
عندهم تركها يكون مكروها بخلاف غيرها من السنن فان السنن العادلة تركها يكون خلاف الاولى - [00:16:08](#)

اذا فاذا تعارضت سنتان واراد المرء تقديم احدهما وكانت احدى هاتين وكانت احدى هاتين السننتين او المندوبين مؤكدة والآخر ليس [00:16:31](#)
بمؤكدة فانهم يرون ان الافضل منها تقديم المؤكدة على غيره. وهذا امثلته كثيرة وخاصة في الصلوات ذوات الاسباب وغيرها -

من الامور في قضية تقديم الافضل على الفاضل باعتبار المصلحة لمن تكون فيقولون ان هذه المصلحة اذا كانت مصلحة متعددة [00:16:52](#)
وليس قاصرة على المرء فحينئذ فالفضل للمتعدي على القاصر كما ان [00:16:52](#)
الشيء اذا كانت فيه مصلحة للفاعل فانه يكون فيه تقديم له على غيره. فعلى سبيل المثال لما تكلموا عن قراءة القرآن قالوا ان المرء [00:17:08](#)
اذا كان يقرأ القرآن بهيئة وصفة -

وكانت هذه الصفة اصلح لقلبه ويرى اجتماع قلبه لهذه الهيئة وهذه الصفة في فعل هذه المندوب فانه يقدم على غيره باعتبار [00:17:27](#)
المصلحة اذا هنا التقديم بين الفاضل والافضل انما هو باعتبار المصلحة - [00:17:27](#)
اما العامة على الخاصة او الخاصة بعضها على بعض باعتبار الاقوى. وهذه مسألة درجات الاحكام باعتبار المصلحة ايضا عندهم من [00:17:47](#)
القواعد ان ان كل شيء يكون له بدل فانه يكون فاضلا -

واما ما ليس له بدل فانه يكون افضل وهذه قاعدة عندهم دائمة ان ما ليس له بدن يكون اولى في الفضل مما له بدن على سبيل [00:18:03](#)
المثال قالوا لو ان امراً تعارض عنده امران -

اعتكاف وغيره قالوا فان الاعتكاف له بدل وبعد رمضان يمكن ان يعتكف اعتكافات اخرى بخلاف ما ليس له بدل فانه يفوت فالمندوب [00:18:23](#)
الفائت مقدم على ما يمكن تداركه ببدل وقضاء مع ان المندوب لا يسمى قضاء وانما يسمى بدل -

ايضا من القواعد الجميلة التي اوردها العلماء وهذه اول من اوردها القاضي ابو يعلى وتبعه جماعة كالشيخ منصور والكاف وغيرة [00:18:42](#)
انهم قالوا ان المندوبات المتعلقة بالهيئة مقدمة على المندوبات المتعلقة بالزمان او المكان -
وظربوا لذلك امثلة متعددة اكتفي بمثال من الامثلة قالوا لو ان امراً كان يطوف بالبيت وتعارض عنده مندوبان. اما ان يطوف رملا [00:19:01](#)
معنى انه يسرع في المشي مع بعده من الكعبة -

واما ان يطوف مثيا مع قريبه الى الكعبة وكل الامرين مندوب فاي الامرين مقدم في الندب قالوا يقدم المندوب المتعلق بالهيئة اي [00:19:21](#)
بهيئة العبادة فيكون طائف يطوف رملا بعيدا عن الكعبة افضل من ان يطوف قريبا منها -

من امثلتها كذلك المثال المشهور وهو ان المرء اذا كان في مكة او في المدينة حيث ان المدينة باجماع يضاعف الصلاة فيها الى الف [00:19:37](#)
صلاوة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فقط خاصة دون سائر المدينة -

واما مكة فان لاهل العلم فيه مدارس فبعضهم يقول انه خاص بمسجد الكعبة التضييف وبعضهم يرى انه اوسع من ذلك وانه يدخل [00:19:54](#)
فيه كل حدود الحرم فعلى القول بان التضييف خاص في مكة بالمسجد الكعبة -

هل نقول ان صلاة النافلة في المسجد الحرام او مسجد النبي صلى الله عليه وسلم افضل ام صلاتها في البيت افضل لان النبي صلى [00:20:11](#)
الله عليه وسلم حث على صلاة النافلة في البيت وخصوصا السنن الرواية -

قالوا تطبيقا لهذه القاعدة فصلاة النافلة في البيت في المدينة وفي مكة افضل من صلاتها في المسجد لان ندب الهيئة مقدم على ندب [00:20:11](#)
الزمان او المكان ولذلك امثلة كثيرة جدا تعدد وهي متعلقة بهذه القاعدة -

من قواعدهم في هذا الباب وهي ما يتعلق عندهم ان المندوب المستدام خير وافضل من المندوب المبتدع فبعض الناس قد يتعارض

عنه استدامة مندوب مع ابتداء مندوب جديد مع قطع الاول - 00:20:28

انقول ان الاستدامة افضل فلو ان امراً كان قد عود شخصاً على طعمة او صدقة فنقول ان الاستمرار على عادة هذا الرجل افضل من ان تبتدأ اخر بصدقة مع قطع الاول - 00:20:49

من امثاله ايضاً التي اوردوها انهم قالوا لو ان امراً معتكفاً في المسجد وارد ذلك المعتكف ان يذهب لصلاة الجمعة فهل الافضل له ان يخرج من معتكفه مبكراً ليحصل له فضل التبشير ام يبقى في المسجد معتكفه ولا يخرج منه الا قبيل دخول الخطيب ليصلّي في المسجد الآخر صلاة الجمعة - 00:21:08

قالوا ان الاستدامة فضلها مقدم على الابتداء فحين اذ الافضل في حق المعتكف ان يبقى في محله ولا ينتقل الى الجمعة الا في اخرها وان فعل ضد ذلك فقد فعل فاضل - 00:21:32

وانما النزاع بين الفاضل والافضل وقلت ان النزاع بين الفاضل والافضل يؤكد مرة اخرى يترتب عليه اجران اجر تحصيل الافضل واجر الاجتهاد الذي يؤجر عليه العبد بقى عندي قاعدتان ثم سانتقل لآخر تطبيق في حديثي وهي قضية هناك قاعدة مهمة - 00:21:46

وقد طال فيها الخلاف هل الافضل كثرة العمل والتعدد فيه ان يكون العمل واحداً ولكنه مستووباً للزمان. هذه قاعدة مشهورة جداً حتى اطال ابن رجب في قواعده في بسط هذه القاعدة. وذكر الخلاف فيها - 00:22:06

احياناً الوقت يمكن قسمه الى عبادتين او استبياعه بعبادة سواء كانت العبادة صلاة او غير الصلاة فهل نقول ان الافضل التعدد والعمل؟ ام ان الافضل فعل الشيء الواحد ذكر ابن رجب الخلاف ثم ذكر ان الظاهر من كلام الامام احمد - 00:22:27

انه يقدم التعدد على الاستبياع ومن تطبيقات ذلك عندهم ان المرء اذا كان في الليل هل الافضل له ان يكثر الركعات ام ان يطيل القراءة والركوع والسجود؟ قالوا ان تعداد الركعات وزیادتها افضل من الاطالة - 00:22:51

ما لم يكن هناك سنة متعلقة بالاطالة فحينئذ يكون التقديم لاجل النص مثال اخر نص احمد عليه في مسألة اذا تعارضت القراءة للقرآن هذا يعني بسرعة ام قراءته بتمهل والحاد - 00:23:10

ليس تاركاً لشيء من حروف القراءة وليس مهملاً للتأمل في المعاني والتأمل ربما ينفتح عليه من المعاني اكثر فيها قولان لاهل العلم لاهل العلم المتقدمين. وبناء على هذه القاعدة فقد قالوا ان كثرة القراءة للقرآن افضل ما لم يصل الحد الممنوع وهو - 00:23:29

ان يختم القرآن في ثلاثة ايام فاقل في اقل من ثلاثة ايام فانه ممنوع من عكرها لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص. اذا هذه القواعد التي وبقيت عندي القاعدة الاخيرة التي سافر عليها. هذه القواعد في الحقيقة ما جاءت عبنا - 00:23:49

وانما جاءت منهم اجتهاداً واعمالاً للنص استقراء للنصوص وبعد استقراء النصوص الاستنباط منها القواعد الكلية كما في قول عمر واعرف الاشباه والنظائر ثم قس الامر بعد ذلك ثم بعد ذلك ما يتعلق بالمعاني الكلية - 00:24:05

في الشريعة والعقل التي جعلت التقديم الافضل على الفاضل. اخر قاعدة وهي التي اختم بها وسيتعلق بها حديثي الاخير المتعلق برمضان القاعدة الاخيرة هي ان الازمنة الفاضلة تخص باعمال تكون فيها افضل - 00:24:23

من هذا العمل في غيرها وهذه قاعدة كلية العمل احياناً يكون فاضلاً في كل وقت بيد انه في بعض الازمان تكون افظليته اكثر واعلى وهذا واضح وجلٍ وفي نفس الوقت - 00:24:42

عندنا قاعدة اخرى مترابطة معها اريد ان نفهمها الثانية مع الاولى ليتم تصور المسألة. القاعدة الثانية هي عندنا ان فضل الزمان لا يلزم منه فضل مطلق العمل وهذه مهمة لأن بعض الناس اذا رأى زماناً فاضلاً رمذان - 00:24:59

او شهر ذي الحجة او غيرها من الازمنة الفاضلة اعتقد ان فيها يستحب مطلق العمل. وليس ذلك كذلك نعم بعض الازمنة الفاضلة يستحب فيها مطلق العمل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في العشر الاولى من ذي الحجة - 00:25:19

العمل الصالح فيهن احب الى الله فاطلق العمل وهذا من باب العموم في الصفات يعني من تطبيق هذه القاعدة قبل ان اتي لتفريعها ان عندنا وقت صلاة العصر هو افضل اوقات اليوم كله - 00:25:34

فان العصر افضل من الظهر ومن الفجر ومن الليل ومن الثالث الاخير من الليل اذا اقسم الله عز وجل به فقال والعصر ولما سمي الله عز وجل الصلوات الخمس نص على صلاة العصر - 00:25:52

بخصوصها فقال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى والوسط هو الاعلى في احد معنييه. فهو الاعلى باعتبار الزمن وعند اهل العلم ان اليمين اذا اريد ان تعظم اي اليمين القظائية فانها تعظم زمانا ومكانا ولفظا - 00:26:07

وتعظيمها في الزمان يكون بان يقسم بالله عز وجل بعد العصر كما قال الله عز وجل تحبسونهما من بعد الصلاة جاء في تفسير ابن مسعود انه قال من بعد صلاة العصر - 00:26:26

هذا يدلنا على ان افضل ايام افضل اوقات النهار كله هو العصر ومع ذلك نهي المسلم ان يصلى فيه ركعة واحدة فانه من اوقات النهار فمن بعد ان يصلى صلاة العصر هو وقت نهي لا يصلى فيه - 00:26:40

هذا يدلنا على تقرير القاعدة انه لا تلازم بين فضل الزمان وبين مطلق العمل وانما افضل ما يفعل في الزمان ما ورد به النقل العصر افضل ما يفعل فيه ذكر الله عز وجل - 00:26:55

ولذلك افضل عبادة بعد العصر هي ذكر الله من قراءة القرآن وما تبع ذلك هذه القاعدة التي اوردنها قبل قليل وهو ان افضل الاعمال في الزمان هو ما ورد به النص ساقبها على هذه الايام التي دخلنا فيها وهو شهر رمضان - 00:27:10

شهر رمضان الاعمال الصالحة فيه كثيرة وكثير من الناس ربما انشغل بالفضل عن الفضل ويكون بذلك محسنا ولكنه لو تتم الاحسان بالانشغال بالفضل مع الاتيان بالحد الواجب لكان قد تم له اجره - 00:27:28

هذا الفهم لشهر رمضان بالخصوص موجود عند اهل العلم قدما. محمد بن شهاب الزهري من طبقة الصغار التابعين كان اذا دخل شهر رمضان اوقف بعظ العبادات فاوقف تدريسه الحديث والعلم وانقطع الى عبادات اخرى - 00:27:49

تلميذه ما لك بن انس كان يفعل مثله فاذا جاء شهر رمضان اوقف بعظ العبادات منها التدريس وانشغل بغيرها من العبادات التي هي اتم وافضل النبي صلى الله عليه وسلم فعل في رمضان في الليل امورا ساذكرها بعد قليل في قضية البدعة بالفضل قبل الفاظل - 00:28:05

افضل الاعمال التي تفعل في رمضان بعد الواجبات بعد الصيام امور وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم اول هذه الامور ان افضل ما يفعل فيه لا شك هو قيام الليل - 00:28:24

ولذا ورد حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في ان من قام رمضان سيفر له ذنبه كله حتى قيل ان من قام رمضان سيفر له الذنب مرتين - 00:28:37

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في المرة الاولى من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي الثانية قال من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه - 00:28:51

وهذا يدلنا على ان من اهم الاعمال الفاضلة في هذا الشهر هو رمضان هو قيامه واحياء ليلة ولذا كان العلماء يجتهدون في القيام وكانه مسلم عندهم بل يجتهدون ما هي صفة افضل في القيام - 00:29:03

فعلى سبيل المثال ان ابين ولا اريد ان اطيل لانه اوشك الوقت ان ينتهي ان ابي رضي الله عنه لما كان يصلى بالناس في المدينة التراویح عمر لما جمع الناس هي فكرة التراویح ما هي؟ التراویح فعلها النبي صلى الله عليه وسلم قبيل ثلاثة ايام وقيل اربعة ايام على اختلاف الرواية - 00:29:20

ثم تركها وسبب تركها لها ليس النسخ وانما تركها النبي صلى الله عليه وسلم خشية ان تفرض على امته بنصه. قال لولا اني اخشى ان تفرض عليكم لصليت بكم فترك الصلاة بهم - 00:29:40

ولم يترك الصحابة صلاة التراویح بل استمروا على صلاتها وفعلها الصحابة في عهد ابي بكر وصدر من عمر عمر ما الذي فعله؟ فعل امرین جمعهم على امام واحد حيث كانوا يصلون التراویح متفرقین اوزاعا متفرقین وليسوا جماعة واحدة فجمعهم على امام واحد - 00:29:55

وجعل هذا الامر هو اقرأ هو اقرأهم وهو ابي الامر الثاني انه اه خصصها او لكي يتحقق جمعهم جعلها في وقت واحد فنظر ما هو الارفق فوجد ان الارفق بالناس ان يصلوها بعد العشاء - 00:30:15

اذا فليس عمر رضي الله عنه الذي شرع سنة التراویح او سنة ليس كذلك وانما جمعهم على امام. وما زال يتغير في التراویح تقديمها تأخيرها عدد رکعاتها. وهذا من باب الاجتہاد المقبول - 00:30:33

لما فعل ذلك عمر ماذا قال قال والذی يصلیها فی اخر اللیل افضل فهو نظر ان المصلحة للعموم في ادراك هذه السنة ان يصلوها في اولها. لكن من صلاها في اخرها فكان افضل. ابي اراد الجمع فكان يصلی معهم - 00:30:46

فاما حضرت الثالث الرکعات الاخیرة خرج ولم يصلی بهم الوتر ثم صلاها في بيته وحده ازداد بعد ذلك من باب تحقیق الافضل وتقديمه على الفاضل وهو ادراك الرکعات الوتر الثالث مع مع عموم الناس - 00:31:02

من من الامور المهمة في هذا الشهرين غير القیام الامر الثاني وهو قضیة وهذه مهمة وهي قضیة البذل والمراد افضل البذل في رمضان ليست الزکاة وانما افضل البذل في رمضان اطعام الطعام - 00:31:17

ولذا ثبت ان الصحابة كانوا يتسابقون في رمضان على اطعام الطعام جاء في حديث سلمان النبي صلی الله علیه وسلم قال من فطر فيه صائما كان له مثل اجره. ان صح الحديث - 00:31:35

هذا الحديث كثير من اهل العلم يقول ليس المراد بفطره اي فطره اكلة الفطور وانما المراد اي اطعام في شهر رمضان ولذا يعني قالوا ان معاوية كان اذا وفد له الصحابة كانوا يتسابقون في الشام لاطعام الطعام في رمضان - 00:31:48

فدل على ان مطلق الصدقة في هذا الشهرين من باب الافضل طيب بعض الناس قد يفعل فاضلا في هذا الوقت وهو اخراج الزکاة فنقول ان اخراج الزکاة في رمضان فاضل - 00:32:08

ولكن اخراجها في غير رمضان افضل لانه اذا اخرجها في غير رمضان ما حرم نفسه الصدقات الزائدة عن الزکاة يدل على ذلك ان حديثا جاء عن عثمان رضي الله عنه - 00:32:23

انه قال للناس ايها المسلمين ان هذا الشهر شهر زکاتکم تؤدوا ما عليکم من الديون ثم زکوا زکاة اموالکم ذکر ابن رجب في كتابه قاعدة في تعجیل الزکاة ان هذا الشهر الذي كان الصحابة يقصدون فيه الزکاة - 00:32:38

لم ينقل علينا قالوا وقد فقد علم كثير بسبب نقل بسبب عدم نقله لكن اجتهد بعض العلماء كمحمد ابن شهاب وهو من اقرب الناس لمعرفة ذلك. قال اظن ان الصحابة كانوا يخرجون زکاة اموالهم في شهر الله المحرم اي الشهر الاول من السنة - 00:32:57

وهذا يدلنا على ان الشخص اذا كان له اختيار في تقديم زکاته او تأخيرها فان الافضل الا يشغل في شهر رمضان باخراج زکاته لانها تأخذ الوقت منه والجهد كما ان اخراج الزکاة في شهر رمضان خصوصا - 00:33:14

ربما تمنعه من تقديم البذور الاخرى والصدقات الاخرى من الثالث الامر الثالث الذي هو الافضل من الاعمال في هذا الشهرين يخصه على سبيل الخصوص وهو ما يتعلق اه قراءة القرآن - 00:33:30

وقد قرن الله قراءة القرآن بهذا الشهر فقال شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن من الدلائل اللغوية المعتبرة ولكنه معتبر في ولكنه مختلف في دلالته عن الوجوب والحكم اللازم مثل الوجوب والتحريم - 00:33:48

وهو قضیة دلالة الاقتران بحيث قرن الله عز وجل القرآن برمضان فان دلالته الاشارية وهي معتبرة فان دلالته الاشهارية تدل على ان من افضل ما يفعل في هذا الشهر قراءة القرآن - 00:34:06

وقد كان النبي صلی الله علیه وسلم يراجعه جبرائيل القرآن في شهر رمضان في كل سنة مرتة الا في السنة التي قبض فيها فقد راجعه جبرائيل القرآن مرتين ما يدلنا على قصد قراءة القرآن في هذه السنة في هذا الشهر بخصوصه - 00:34:25

حتى انهم قالوا ان المرء يكره له ان يمر عليه الشهر كاملا من غير ختم القرآن فيه ولو مرتة ولو مرتة واحدة نص على ذلك القاضي ابو الحسين ابن ابي يعلى انه يستحب ختم القرآن ولو مرتة في شهر رمضان - 00:34:40

اضافة لما يستحب من ختمه بصلوة التراویح كذلك ولذا فان من افضل ما يشغل فيه المرء في هذه الايام هو القرآن قراءة وتلاوة

واقل الحاضر فيه ختمه مرة وما زاد فانه يتحقق به - 00:34:58

بعض الفضل لا مطلقة اه من الامور المتعلقة بهذا الشهر وهو الاخير وakan بذلك انهيت حديثي على تمام الوقت تماما وهو ان من الامور الافضل فعلها في هذا الشهر وهو لزوم المساجد - 00:35:15

ولنا في ذلك سنتان السنة الاولى ما جاء عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان الصحابة اذا دخل شهر رمضان اكثرا من لزوم المساجد قالوا نحفظ صيامنا فكترا لزوم المساجد - 00:35:32

والمكث فيه ولو بدقائق قليلة يتحقق فيه صيغة الافضل الامر الثاني او الدليل الثاني مطلق الاعتكاف الذي ثبت النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان يعتكف في السنة كلها وكان اخر فعله صلى الله عليه وسلم انه اعتكف في رمضان - 00:35:48
اما يدل على ان لزوم المسجد بالاعتكاف هو الافضل في من الاعمال في هذا الشهر الكريم اه هذا الحديث الذي اردت ان اتكلم به على سبيل الایجاز اختصره في ثلاثة نقاط - 00:36:03

النقطة الاولى ان الحديث عن الفاضل والافضل هذه مسألة مهمة جدا كل امرئ منا يستحملها في كل يوم ربما يتعدد او اصلي في المسجد الاطول ام مع المسجد الاقصى لكن راحة قلبي فيه - 00:36:17

يتعدد هل انفق على زيد ام على عمر؟ واعطيه من الصدقات؟ يتعدد هل اصلي في البيت ام في المسجد هذا التردد من المرء هو من باب تطبيق هذه القاعدة وهو الفاضل والافضل - 00:36:35

والناس فيها درجات كما اشرت الامر الثاني ان العلما لما تكلموا عن القواعد ترجيح بين الاحكام التكليفية ذكروا قواعد كثيرة جدا تربو على المئة اوردت منها عشرا فقط مع ان فقهائنا - 00:36:47

اوردوا ظعفها كذلك في كتب الفقه لا في كتب الاصول المتعلقة بالفضل والافضل. اوردت عشرة منها خاصة الترجيح بين الفاضي والافضل او الترجيح بين المندوبات الامر الاخير اننا ذكرنا ان من قواعد الترجيح - 00:37:04

انه اذا كان هناك زمان فاضل فان الافضل في الزمان الفاضل ما ورد به النص لا مطلق العمل وطبقنا على ذلك شهر رمضان وقلت ان شهر رمضان افضل ما يفعل فيه اربعة اعمال بعد الاداء الواجب وهو الصيام - 00:37:22

او لها قيام الليل ومنه صلاة التراويح وثانيها قراءة القرآن وثالثها لزوم المساجد ورابعها الصدقات وافضله اطعام الطعام اكون بذلك انهيت حديثي في تمام الوقت وبقي لي دقة اود في هذه الدقيقة ان اشكر اخي الدكتور محمد على تجشمه العناء فاني اعلم انه قد جاء من مكان بعيد من الديرة نحو مئتي كيلو عن - 00:37:38

كما اشكر جميع الحاضرين الذين لهم فضل اه الانصات ولهم فضل الحضور ومن المتقرر عند علمائنا بل عند المذاهب السنوية الاربعة جميعا انه يجوز ان يتقدم المفضول مع حضور الفاضل - 00:38:05

والخلاف فيه مع بعض الطوائف خارج المذاهب الاربعة في تقدم المفطور على الفاظ وانما يجوز تقدم المفعول على الفاظ وانا اعلم ان من الحاضرين من اهل العلم والفضل من مقامه - 00:38:23

هو الحديث ومقام انا هو الاستماع له ولكن آآ بناء على قاعدة تقدم المفضول والفضال وان الفاضل قد يتقدم على الافضل فقد يكون ذلك من تطبيقه. شكر الله لكم جميعكم آآ شكر الله لكم - 00:38:35

جميعا حسن الانصات وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اللهم صلي على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين شكر الله لك فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور عبد السلام الشويعر آآ - 00:38:50

اتنى بهذا الطرح بهذا التأصيل آآ وامتنعتنا به زاد الله توفيقا وتسديدا بما انا في آآ مركز الشيخ حمد الجاسر وهو مهتم بالتأصيل. فضيلة الشيخ انا لدي سؤال المصطلح الفاضل والمخزول كمصطلاح - 00:39:02

اه هل هناك يعني بداية لهذا المصطلح بهذا المفهوم وبهذه الدلالة التي انت اه تتحدث عنها؟ لا هو طبعا هو حديث ليس الفاضل والمفضول وانما عن الفاضل والافضل. او الفاضل والافضل لان لو قلنا الفاضل والمفضول لصار الفاضل هو المفضول. والافضل هو الفاضل - 00:39:22

اـه يعني حقيقة اـه اختـرت هـذا العنـوان بهذه الصـياغـة ربما جـديدة من كـيسـي وـلم يـعني يـستخدم بـهـذا الاستـخدـام كـمـصـطلـح وـانـما يـسـتـخدـم كـوـصـف وـالـاوـصـاف لـاـ مشـاـحة فـيـها وـانـما هيـ اـجـتـهـادـيـة - 00:39:41

يعـني ربما اـرـدـت يـعـني انـ اـوـاقـق بـعـض الـذـين كـتـبـوا كـلـزـوم ماـ لـاـ يـلـزـم وـبـعـض كـتـبـ اـبـي حـيـان التـوـحـيد فـي تـسـمـيـة بـعـض كـتـبـهـ فـيـها بـعـض الـجـنـاس وـالـطـبـاق فـارـدـت انـ يـكـوـن عنـوانـاـ اليـوـمـ فـيـ 00:39:57

لـماـ اـرـدـنـا لـمـاـ كـانـ التـنـسـيقـ فـيـ المـحـاـضـرـةـ كـانـ بـوـدـيـ انـ يـكـوـنـ الـحـدـيـثـ اـدـبـيـاـ وـكـانـ يـكـوـنـ عـنـ اـهـ شـيـءـ يـتـعـلـقـ بـالـشـافـعـيـ لـكـنـ رـبـماـ يـكـوـنـ لـهـ حـدـيـثـ اـخـرـ وـلـكـنـ قـالـوـاـ انـ الـمـنـاسـبـةـ الـزـمـانـ 00:40:12

آـاـ تـنـاسـبـ اـنـ يـكـوـنـ الـحـدـيـثـ شـرـعـيـاـ وـلـيـسـ حـدـيـثـ اـدـبـيـاـ وـلـذـكـ قـلـتـ نـكـتـفـيـ مـنـ الـقـلـادـةـ بـالـعـنـوانـ وـمـنـ الـبـلـاغـةـ عـنـوانـ الـمـوـضـوـعـ فـقـطـ دـوـنـ مـضـمـوـنـاـ.ـ وـالـعـلـمـاءـ دـائـمـاـ يـقـولـوـنـ اـنـ لـغـةـ الـفـقـهـاءـ لـغـةـ ثـقـيـلـةـ 00:40:25

وـشـعـرـهـ يـسـمـونـهـ هـكـذـاـ شـعـرـ سـمـجـ فـدـائـهـ يـكـوـنـ ثـقـيـلـ وـلـيـسـ كـلـ اـحـدـ يـعـنيـ يـتـحـمـلـ شـعـرـهـ.ـ وـلـذـاـ كـانـوـاـ يـقـولـوـنـ اـنـ الـفـقـهـاءـ كـلـاـمـهـمـ لـاـ يـسـتـطـيـعـ الـاـسـتـمـارـ عـلـىـ قـرـاءـةـ الـكـتـابـ كـلـهـ مـنـ اـوـلـهـ اـلـىـ اـخـرـ 00:40:45

اـلـيـعـنيـ مـنـ يـصـبـرـ نـفـسـهـ بـالـمـدـ الطـوـالـ كـانـ يـعـنـيـ مـنـ بـابـ التـسـدـيـدـ وـالـمـقـارـيـةـ.ـ اـمـاـ مـسـأـلـةـ الـمـصـطـلـحـ فـهـذـاـ مـوـضـوـعـ اـخـرـ.ـ وـهـيـ قـضـيـةـ الـمـصـطـلـحـاتـ اـهـ مـشـكـلـةـ الـمـصـطـلـحـاتـ هـذـيـ مـشـكـلـةـ اـهـ طـوـيـلـةـ جـداـ 00:41:04

وـلـذـكـ اـنـ اـخـتـصـرـهـاـ فـيـ كـلـمـةـ وـاـحـدـةـ كـانـ يـقـولـهـاـ اـمـدـيـ وـهـيـ قـضـيـةـ اـنـ اـغـلـبـ بـلـ اـكـثـرـ غـلـطـ الـعـقـلـاءـ وـاـخـتـلـافـ الـعـقـلـاءـ سـبـبـهـ الـاـشـتـرـاـكـ فـيـ الـاـلـفـاظـ هـذـاـ الـاـشـتـرـاـكـ فـيـ الـاـلـفـاظـ وـهـوـ الـمـنـازـعـةـ فـيـ الـمـصـطـلـحـ ماـ مـرـادـيـ 00:41:19

بـالـكـلـمـةـ الـتـيـ اـنـتـ تـفـهـمـ خـلـافـ هـذـاـ الـمـصـطـلـحـ اوـ خـلـافـ الدـلـالـةـ عـلـىـ هـذـاـ الـمـصـطـلـحـ يـكـوـنـ سـبـبـاـ فـيـ الـاـخـتـلـافـ وـيـكـوـنـ سـبـبـاـ فـيـ يـعـنـيـ رـبـماـ اـلـىـ مـاـ هـوـ اـشـدـ مـنـ الـاـخـتـلـافـ وـلـذـاـ فـانـ قـضـيـةـ الـمـصـطـلـحـاتـ مـهـمـةـ.ـ نـعـمـ.ـ جـمـيلـ.ـ اـهـ شـكـرـ اللـهـ لـكـ لـدـيـنـاـ مـاـ دـاـخـلـةـ مـعـ اـخـيـ الـاـسـتـاـذـ خـالـدـ

الـعـثـمـانـ تـقـضـلـ.ـ بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ 00:41:37

الـحـمـدـ لـلـهـ وـالـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ.ـ بـدـاـيـةـ نـبـالـعـ لـكـمـ بـلـوـغـ هـذـاـ الشـهـرـ الـكـرـيـمـ.ـ نـسـأـلـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ اـنـ يـتـقـبـلـ مـنـاـ وـمـنـكـ صـالـحـ الـقـوـلـ وـالـعـمـلـ.ـ وـاـغـتـنـيـ مـرـكـزـ حـمـدـ الـجـاسـرـ عـلـىـ هـذـاـ الـاـسـتـضـافـةـ 00:41:59

الـنـوـعـيـةـ حـقـيـقـةـ وـيمـكـنـ نـسـمـيـهـاـ حـوـلـيـاتـ عـبـدـ السـلـامـ شـوـيـعـرـ.ـ فـاـصـبـحـنـاـ نـتـرـقـبـهـاـ دـائـمـاـ آـلـعـلـيـ اـدـخـلـ فـيـ سـؤـالـ اوـ اـسـتـفـسـارـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ عـلـىـ قـضـيـةـ الـفـاضـلـ وـالـاـفـضـلـ هـنـاكـ آـقـاـعـدـةـ اـهـ لـقـضـيـةـ الـاـيـثـارـ فـيـ الـقـرـيـاتـ.ـ وـتـكـلـمـ فـيـهـاـ الـعـلـمـاءـ كـثـيـرـاـ فـيـ قـضـيـةـ الـاـيـثـارـ فـيـ الـقـرـيـاتـ.ـ فـرـجـ

فـيـ الصـفـ 00:42:13

اـلـاـولـ وـعـلـىـ يـمـيـنـ اـبـيـ هـلـ اـتـقـدـمـ؟ـ وـاـدـخـلـ الصـفـ اـلـاـولـ اوـ اـقـدـمـ اـبـيـ لـهـذـاـ الصـفـ اـهـ مـصـحـفـ وـاـحـدـ فـيـ مـتـاحـ اـلـاـنـ هـلـ اـقـرـأـ فـيـهـ اـمـ اـعـطـيـهـ لـجـارـيـ مـثـلـاـ فـيـ الـمـسـجـدـ لـيـقـرـأـ بـهـ؟ـ اـهـ مـشـاـحـفـاـ 00:42:39

قـضـيـةـ الـوـضـوـءـ شـحـ المـاءـ لـاـ يـكـفـيـ لـاـ لـشـخـصـ وـاـحـدـ اـمـ لـاـ اـتـوـضـأـ اـمـ اوـثـرـ بـهـ اـخـيـ الـمـسـلـمـ هـلـ تـتـقـاطـعـ هـذـهـ الـقـاـعـدـةـ مـعـ قـضـيـةـ الـاـفـضـلـ وـالـفـاضـلـ هـلـ مـمـكـنـ اـنـ نـسـمـيـهـاـ تـعـارـضـ بـيـنـهـاـ 00:42:56

فـيـماـ يـظـهـرـ اـنـ هـذـهـ الـقـاـعـدـةـ فـيـ قـضـيـةـ الـاـيـثـارـ فـيـ الـقـرـيـاتـ.ـ قـضـيـةـ الـثـانـيـةـ قـضـيـةـ آـ درـاسـةـ هـذـاـ الـنـوـازـلـ فـيـ هـذـاـ الزـمـنـ قـضـيـةـ موـائـدـ التـفـطـيـرـ ذـكـرـتـ اـنـ مـنـ اـفـضـلـ الـاـعـمـالـ عـمـلـيـةـ اـطـعـامـ الـطـعـامـ فـيـ رـمـضـانـ.ـ اـلـاـنـ آـ اـصـبـحـنـاـ نـسـمـعـ مـنـ يـعـنـيـ يـرـىـ اـنـهـ عـمـلـ مـفـضـولـ 00:43:14

وـلـيـسـ فـاضـلـ عـمـلـيـةـ التـفـطـيـرـ فـيـ الـمـسـاجـدـ وـاـنـهـ هـنـاكـ اـعـمـالـ اـولـىـ مـنـ هـذـاـ الـعـمـلـ وـاـنـ هـؤـلـاءـ الـذـينـ يـحـضـرـونـ الـلـافـطـارـ نـاسـ قـدـ لـاـ يـكـوـنـونـ لـيـذـكـ ماـ تـعـلـيـقـ مـنـ هـذـهـ الـقـضـيـةـ شـيـخـنـاـ؟ـ نـعـمـ 00:43:37

طـبـعـاـ اـولـ شـيـ شـكـرـاـ لـدـكـتـورـ خـالـدـ لـطـفـهـ اـهـ طـبـعـاـ هـوـ كـانـ اـهـ رـسـالـةـ اـوـدـ اـنـ اوـصـلـهـاـ اـنـ قـضـيـةـ الـتـنـاـزـعـ فـيـ الـاـفـضـلـ وـالـفـاضـلـ هـوـ تـنـاـزـعـ ثـمـرـتـهـ اـجـرـ.ـ وـالـمـخـالـفـ فـيـهـ لـيـسـ بـاـثـ 00:43:53

الـمـشـكـلـةـ اـلـاـنـ عـنـدـمـاـ نـقـرـأـ فـيـ بـعـظـ الـخـطـابـاتـ الـمـوـجـوـدـةـ سـوـاءـ كـانـتـ فـيـ وـسـائـلـ الـتـوـاـصـلـ اوـ فـيـ غـيرـهـاـ.ـ فـيـ قـضـيـةـ الـتـعـيـفـ عـلـىـ بـعـظـ الـسـنـنـ وـاـنـ تـرـكـهـاـ لـيـسـ مـنـ بـابـ الـوـاجـبـ اـحـيـاـنـاـ فـاـصـبـحـ يـشـنـ عـلـىـ الـفـعـلـ 00:44:10

اه نبدأ المسألة الاولى مسألة الايثار في القرب هذى متعلقة هي صلب هذه القاعدة وقد هممت ان اتحدث عنها لولا الاشكال فيها وسبب الاشكال فيها ان هذه القاعدة ابرزها بعض اهل العلم وخاصة فقهاء الشافعية - [00:44:29](#)

كمل السبكي في الاشباه وتبعه السيوطي وغيره وهي قاعدة لا اثارة في مسائل القرب ودائما المسألة اذا ابرزت واظهرت اصبح الجدل عليها اكثرا في كتب الفقهية هذه القاعدة ليست مطلقة - [00:44:42](#)

بل ان العلماء يقولون اصلا ما من قاعدة الا ولها استثناء وما من قاعدة كلية هم يقولون ان القواعد الفقهية هي قواعد كلية في الصياغة ولكنها اغلبية في التطبيق حتى انهم الفوا كتبوا في الاستثناء فقط - [00:44:59](#)

كالاستثناء في معرفة الفروق والاستثناء فعندهم كل قاعدة لها استثناء وهذا منها على قضية هل القواعد والمعاني مبنية على الطرد ام التأثير طيب هذى الاستثناءات هذى القاعدة وهي قضية لا اثارة في القرآن - [00:45:15](#)

هم يقولون ان كانت متعلقة بالواجبات فهي مضطربة فحيث كان الشخص يؤثر غيره بفعل واجب وهو يكون اثما فهي مضطربة على سبيل الاطلاق واما تطبيقها في المندوبات وهو قضية الفاضل والافضل فان تطبيقها عليه ليست مضطربة - [00:45:31](#)

وانما نقول قد تجتمع اوصاف فاحيانا الشخص قد يؤثر غيره بقربة فعل الغير له اعظم اجرا من فعل نفسه. وهذا كثير جدا مثل ان يكون الشخص الذي يفعله قد يكون نفعه متعديا - [00:45:51](#)

قد يكون ايثار هذا الرجل يكون فيه فعل افضل لي عندما يوترب المرء اباه او يوترب امه على عمل من الاعمال الصالحة يكون افضل. تطبيق هذا احمد ساله رجل فقال - [00:46:08](#)

الرجل ان يرحل في طلب العلم ام يبقى بجانب امه حيث علم ان امه تحب قريبه ليست محتاجة اليه من باب الواجب ام تحب قريبة قال ان كان العلم يعرف به صلاته - [00:46:22](#)

وطلاقه وبيعه وشراءه فانه يطلب العلم اولا اي الحد الواجب. وما زاد عن ذلك فقرب امه اولى اذا فقضية تعارض القواعد هنا هذا هو الحكم لها ومنها من باب الايثار فالايثار من باب المندوبات قد وقد اذا دخلت - [00:46:39](#)

على الفعل المضارع تفید التقليل وعندهم ايضا قد تفید التكثير احيانا. ولذلك عندما نقول ان الايثار هنا قد هو الافضل اه هذا قد يكون من باب التقليل احيانا وقد يكون هو الاكثر بناء على اختلاف الاحوال. اذا فانا اقول بالنسبة لقاعدة الايثار في القرب هي ليست مضادة - [00:46:57](#)

خاصة في المندوبات بل ربما يأتي لها اوصاف اخرى تؤكدها. الامر الثاني ما يتعلق في السنن آآ انا اقول زي الاتصال عليه قبل قليل من البحرين عن هذه المسألة اقول انت الذي تقدر - [00:47:20](#)

عندما نقول لي ما الافضل؟ اصلي في بيتي؟ ام اصلي بزمائى في المسجد؟ ان اصلي مع زملائي في العمل احثهم. انت الذي تقدر الاصلاح ولذلك عندنا قاعدة في تقدير الاصلاح - [00:47:32](#)

ان الذي يقدر الفرد بنفسه لكنه هذا الفرد يستطيع ان يسلق موهبته وان يحسن صنعته بكثرة الممارسة والنظر في القواعد والمعاني التي تميز الافضل عن الفاظ اه فضيلة الشيخ عندنا او لدينا سؤال وهو شيخنا المبارك حفظك الله من يصلي من التراویح اربع ركعات مع الجماعة ويخرج بعدها ليصلی الوتر - [00:47:45](#)

وما تيسر معه اخر الليل فهل فعله فاضلا ام مقبولا؟ هكذا قال. نعم. تفضل. طيب. هو هو عندنا هذا الذي نصليه مع الامام ليست كلها تراویح بل تنقسم الى قسمين تراویح ووتر - [00:48:13](#)

فاما التراویح فانها التي نصليها قبل الثلاث والوتر التي بعدها هذا التقسيم من الصحابة فان ابيا كان يصلی بالناس التراویح فاذا جاء الوتر خرج ففرق بين الشنتين لماذا فرقنا بينهما؟ حكم - [00:48:31](#)

بغير حكم تبكي. التراویح يسن لها حكم احكام خاصة بها. فيقرأ فيها القرآن كامل مستريح دكتور. الله لا فعلى سبيل المثال يقولون ان التراویح يستحب ان يختم فيها القرآن اي في التراویح وحدها دون الوتر. الامر الثاني ان التراویح يستحب ان تكون ركعتين ركعتين - [00:48:47](#)

ولا تشرب حربا بخلاف الوتر فقد تصلى ثلاثة خمسا سبعا وجاء انها تسع بسلام واحد من حيث عائشة. ان هذه التراویح انما جماعة بينما الوتر يشرع جماعة وفرادي. ولذلك ابی كان يخرج الوتر. تصلی فرادی البتة وانما تصلی جماعة. وبعدهم - 00:49:12
فيقول ان التراویح لا تصلی الا جماعة في المسجد وهذا خلاف المشهور عند اه من الفقهاء في مذهبی. اذا التراویح لها احكام كثيرة جدا متعلقة بها من فضل على الوتر. هذا الذي يريد ان يصلی في بيته. ذكر العلماء - 00:49:32
ان له امورا فعلى سبيل المثال قالوا ان يستحب له ان يصلی في بيته ما زاد عن هذا التراویح مثل ابی سعید ابن جبیر كان يصلی التراویح ثم يذهب ويأتي للمسجد بعد - 00:49:48

وحده ويصلی ما زاد. كان ابراهیم النخعی يقول حافظ القرآن لا يصلی مأمورا وانما يصلی اماما. لکی يضبط حفظه ويراجع لان الحفظ لا يراجع جعلنا في القرآن بالصلة طیب من رغب ان يصلی بعد ذلك - 00:50:00
نقول له اربع حالات بهذا الترتیب باعتبار الافضلية الدرجة الاولی ان يصلی مع الامام التراویح والوتر ثم يسلم ثم يصلی بعد ذلك شفعا من غير وتر هذا افضل الدرجات فعلها ابو بکر وعمر وغيره من الصحابة - 00:50:14
الدرجة الثانية ان يصلی مع الامام التراویح ويخرج الوتر. لا يصلی الوتر. ثم يصلی في بيته ما فتح الله له. فعله ابی الدرجة الثالثة انه يصلی مع الامام ثم اذا صلی الوتر شفع ركعة رابعة - 00:50:33

بحالی يعني جاءت عن الشافعیة وهي رواية عن احمد. واما مشهور مذهب احمد فلا يصح الوتر هنا لانه يجب موافقة الایمان في الافعال وفaca لمذهب الامام ابی حنیفة ومالك واذا فان المرتبة الثالثة - 00:50:53
لکنها صحيحة المرتبة الرابعة وهي التي وان فعلت عند بعض المتقدمین من الصحابة لکنها انکرها غيرهم وهو شفع الوتر بوتر اخر. فيوتر ثم اذا ذهب الى بيته فعل وترانیا - 00:51:09

ثم يصلی ثم يأتي بوتر ثالث في اخر اللیل فھی اربع درجات افضلها الاول ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع اما التراویح فان الصلاة السنة ان تصلی كاملة مع الامام قدر المستطاع. حيث لم يكن هناك ما هو اصلاح لحاله فانه يختلف - 00:51:24
لانه كان الاولیل يطيلون في الوتر جاء عن ابراهیم النخعی في التراویح تأخذ اللیل کله. فكان يقول ابراهیم النخعی لا يصلی مع الامام التراویح الحافظ فان حافظ القرآن اما ان يكون اماما او يصلی في بيته منفردا - 00:51:43
فانه افضل منه من این؟ افضل له من ان يصلی مع الناس التراویح محل ذلك حيث اه ظاق المحل اللیل کله لا يصلی فيه الا التراویح. فلا يستطيع ان يصلی في بيته - 00:51:58

واما ان امکنه الجمیع فقد تحصل له الامریان. هذه هي صلب قاعدتنا. وقد ذكرت في اول حديثی ان الشیخ تقی الدین وغيره يقولون ان من عرف هذه واعملها فهي محض الفقه - 00:52:10

ووجه کونها محض الفقه لانها صنعة. صنعة انما تؤخذ بالمارسة. وکثرة معرفة الفروع الفقهية الكثيرة فاذا كان هناك سؤال نشكر الدكتور شویعر على محاضرته الفاضل والافضل وآآآ السؤال الذي يندرج في ذهني - 00:52:24
هل القاعدة او ما اشبه هذه هي من صنعته ام انها استنتاج من القواعد الفقهية ومن اصول الفقه وعمل على تطبيقات له والسؤال الثاني هذه التطبيقات التي ذكرها هل مصدرها مجرد العقل الانساني - 00:52:56

ان مصدرها فعل الصحابة ما ذكرت من فعل عمر رضي الله تعالى عنه او من ابن ابی او او غيره من الصحابة. وهل هناك صلة بالفلسفة لهذه القاعدة او تلمس شيء من هذا القبيل. شکرا. اه - 00:53:30

شكرا لك نجاوب على هذا السؤال ثم نعود للاستاذ آآآ اشکر استاذی الفاضل دکتور عبد القیس آآآ بالنسبة لهذه انا اريد ان هناك اشكال في في في مصطلح القاعدة ما معناه - 00:53:59

هو الاشكال دائما الاشتراك هذا مشكل المعاصرین اصبحت عندهم هذا الاشتراك لما وجدت ما يسمى بالقاعدة القانونیة. هناك فرق بين القاعدة القانونیة القاعدة القانونیة انا اتكلم عن الجانب الشکلی لا اتكلم عن الموضوعی. وانما اتكلم عن الشکل. الجانب الشکلی في القاعدة القانونیة انها لابد ان تكون القاعدة قانونیة - 00:54:15

موجزتان وان تكون مختصرة ولذلك دائما تكون قاعدة القانونية على شكل جملة او جملتين بينما القاعدة الفقهية في الحقيقة هي نوعان نوع مختصر موجز وهي التي يسمونها بالكليات وقد جمع كثير من المتقدمين هذه الكليات - 00:54:36

من الطف ما كتب فيها من حيث العنوان وهو كتاب المقربى عمل من طب لمن احب فجمع فيها جمع من الكليات التي وردت في هذا الباب اه النوع الثاني من القواعد هي القواعد بمعنى المعانى العامة التي لكي تشرح تحتاج الى صفحة وصفحتين وثلاث وربما اكثر من ذلك - 00:54:56

هذا النوع من القواعد التي هي تكون مبسوطة المعانى وليس محددة في جمل هي التي جاء بعض القانون وخاصة الالمان اصروا يسمونها بالنظريات اذا فالنظريات القانونية والقواعد القانونية كلاهما تسمى قواعد فقهية وانما المصطلح - 00:55:20

اختلف قدیما عن مصطلح حديثا في الجانب الشكلي فيه ارجع لقاعدةنا هذه القاعدة من حيث المضمون موجودة سابقا ولكن اه في هذا الزمان من التجديد في الفقه التجديد في الصياغة - 00:55:42

آ على سبيل المثال في القواعد قد يكتب قاعدة بل كتب قاعدة التغليب في قاعدة اسمها قاعدة تغريب تشمل التغريب في العدد التغريب في الوصف التغريب في الحكم في قاعدة تسمى قاعدة السرايا. في قاعدة تسمى قاعدة التبعيض - 00:55:58

في قاعدة نسميتها اليوم قاعدة الفاضل والافضل ولذلك يعني قد يكون يعني الزملا والاستاذة يعني قد يستغرب هذا المصطلح لا مشاحة في المصطلح لا مشاحة في الاصطلاح المضمون موجود وانما العنوان هو الذي قد يكون جديدا فيه. هذا من حيث القاعدة بمعنى النظرية العامة. القواعد الجزئية التي تحتها واوردت - 00:56:18

نحو من عشر او اكثر قبل قليل. هذه القواعد كلها موجودة في كتب الفقه لا في كتب الاصول. لأن كتب الاصول انما يذكرون القواعد في التعارف بين الواجبات التي جاءت على وجه الحتم والالزام - 00:56:43

وان التعارض بين الاحكام التي انت على غير حتم والالزام وهي المندوبات فاهملواها وجعلوها في كتب الفقه ولذلك هي في الحقيقة جلها مأخوذ من كتب الفقه نصوا عليها او نص عليها كثير من من الفقهاء وهذه القواعد التي اوردتها كلها انما هي عند فقهاء الحنابلة - 00:56:58

ولم اذكر احدا غيرهم من نص على هذه المسألة. اه حظي فيها الجمع واتمثل بما قال عنترة اولا هل غادر الشعرا من متقدم؟ كل ما ذكرته ذكره الاولى من وانما حظ الجمع والترتيب - 00:57:18

بعض الناس يقول ان المتقدمين من علماء النحو العلوم خمسة يعد منها الفقه وقالوا ان الفقه قد احترق نضج واحترق وهذا غير صحيح بل هو قد نضج واحترق في بعض ابوابه دون بعض. وذلك الطوفى وهو اديب رد على هذه القاعدة في شرحه في مختصر الروضة - 00:57:35

وقال ان القواعد ما زالت قابلة للتوليد قابلة في الاستنباط كيف يكون استنباط هذه القواعد؟ استنباط القواعد انواع. بعضها يكون توقيفيا بان يكون ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذه اعلى - 00:57:54

درجاتها وقد عقد لها المقرى في الكتاب ذكرته قبل قليل فصلا سماه الكليات النبوية. النوع الثاني ان يكون استقرائيا وهذا هو الاصل درجتان الاستقراء للاحكام والاستقراء للنصوص الامر الثاني ان - 00:58:09

اه القاعد الفاضل والافضل يختلف او الترجيح فيها بين المذاهب فتكون قاعدة مذهبية احيانا وليس قاعدة آآ عامة بناء على ان الاستقراء انما هو اقراء من نصوص فقهية وليس من استقراء من احكام شرعية - 00:58:29

اه نتبقي انا اتفظل الاستاذ معا. الشيخ سعيد الكلمي. نعم. اه قال ان بالنسبة لصلة التراويف. نعم. ان كان هناك في اختلاف بين المالكية والحناف. نعم. كأنهم يحبذونها في البيت. نعم. نعم. اه - 00:58:43

خلاص طيب هو هو عندنا انا تكلمت قبل قليل قلت ان التراويف مستحبة الى هنا انتهينا صفة هذه الصلاة بعضهم هم يقولون انها جماعة فاشترطوا فيها شرط الجماعة بعضهم يقول لابد ان تكون الجماعة في مسجد - 00:59:08

اذا عندنا وصفهن بعضهم يشترط الجماعة وبعضهم نفاهة وبعضهم اشترط المسجد اشترط وبعضهم استحبه وبعضهم قال الافضل

البيت فاصبحت ثلاثة في حاجة والخلاف كله خلاف فقهي سانع مقبول لكن جماهير اهل العلم ابى حنيفة والامام الشافعى والامام احمد - 00:59:32

وقول كثير من المالكية ان الافضل في صلاة التراويح ان تكون في المسجد آلان صلى الله عليه وسلم صلی اربعة ايام في المسجد والصحابة كانوا يقصدون المسطر الصلاة فيه فاستحب المسجد - 00:59:53

ونحن هنا في قضية الفاضل والافضل هي نفس هذى قاعدتنا بين رجلين بين رجل له اجر الفعل الفاضل مع اجر الاجتهاد وآخر له الفعل الافضل مع اجر الاجتهاد اصابة او خطأ - 01:00:06

شكرا لك اه تفضل اه فضيلة الدكتور اه شكرنا اه شيخنا الحقيقة امتعتنا جزاك الله خير واكرمتنا والحقيقة ما قلت من صناعة الفقهاء اعانكم الله على هذه الصناعة الحقيقة الثقيلة المتعة المعقدة - 01:00:21

نحن في الادب نقول النحو احترق طبخ حتى احترق ويظهر ان فقهاء لم يحترق بل لانتهاء فجزاك الله خيرا وهذا التشاقق والتشتت في مسائل جيد لكنه ايضا من التكلم الكثير الذي قد لا يحتاجه المسلم في عباداته ما اشرت اليه في صلاة النبي صلی الله عليه وسلم التراويح - 01:00:40

الم يترك ولم يصلى بالناس تراویحا وقام يصلی فاجتمع عليه الناس. وفي الليلة الثانية اجتمع عدد اکثر لنقلهم الخبر. وفي الثالثة ايضا كان العدد كبيرا فرفضوا خرج من بيته ولزم بيته يصلی - 01:01:10

فهو لم يجمع الناس ولم يرد ذلك لا وما ذلك او ترجم بانه خشي ان تهرب عليكم لا ما اظنها من ما اه يعني يسوء في الحديث. عمر عندما جمع الناس هو جمع جمع تنظيمي - 01:01:30

لانه رأى الناس يختلفون في القراءة فرأى ان من الافضل ان ينظم هذه الصلاة ما دام الناس يريدون قيام الليل فعليه ان ينظم الصلاة بقراءة موحدة وهو توطئة للمصحف الموحد الذي جاء بعد ذلك في عهد عثمان. ولهذا عمر سماها بدعة عندما رأى الناس وراء - 01:01:49

نعم فقال نعم البدعة لو كان النبي بدأها لم يصف عمر عمله بانه بدعة. صحيح. ولهذا بهذه مجرد اه حقيقة ملاحظة في مسألة اه الصلاة وصلوة اه التهجد سواء تراویح او قيام. وشكرا لكم - 01:02:13

انا استمتعت حقيقة بهذه اللغة الجميلة وهذا التفري الجميل من فضيلة الشيخ وسعدت بها وايضا اشافت على وعلى طلاب الفقه الذين يريدون ان يتبعوا بهذه القضايا حتى العشر تكفي عن مئة. ورحمت ايضا - 01:02:35

او ايضا رأيت اننا نحن في النحو ارفقوا قليلا من الفقهاء في الناس وشكرا بالنسبة لتشقيقات الفقهاء هذه اه مر على الفصول الاسلامية زمان لا يذهب للفقه الا الاذكياء كان منصب الوزارة التي تقوم بمقام رئيس السلطة التنفيذية رئيس الوزراء لا يناله الا فقيه 01:02:55

غالبا يكون حنفيا او شافعيا وقد يكون حنانيا او مالكيا وهم قلة في بغداد. الذين ولوا هذا المنصب. ومن من الحنابلة اثنان ابن هبيرة وغيره كان الناس اذا ارادوا آآ يعني الحظ بعد القرن الرابع يذهبون للفقه. ولذلك وجد هذا الاجتهاد - 01:03:22

الشافعى المح لكلمة جميلة في في قضية التفريعات. قال من تعلم علما فليدقق فيه خشية ان يطيع دائما الشخص اذا غاص في دقائق المسائل اصبحت الكليات عنده مسلمات ولذلك كلما غاص المرء في الجزئية - 01:03:41

ثبت عنده تحقق الكلية وهذا واضح في جميع العلوم الانسانية وحتى في التطبيقية كذلك فالانسان اذا غاصت الجزئية تيقن سلامته الكل. ولذا ما غاص احد في جزئيات فن الا ويعني زاد فيه يقينا هذا ما يتعلق بالمسألة الاولى اللي هي قضية التدقيق هو مذموم هناك امر ذموم عندهم يذمون يسمون الزغن - 01:03:59

العلم وزغل الفقه الانشغال بها عن الواجبات. لكن بعض الناس اتاه الله عز وجل ذكاء فدائما تقول له احفظ من واحد الى عشرة لا تحفظ جدول الضرب الزائد لا تحفظ العمليات الحسابية الاخرى غير الضرب والجمع فالناس يختلفون في نسبة الذكاء عندهم - 01:04:23

آ ولذلك يعني آ كلمة الشافعي هي مفصل في هذا الباب. في جزئية اخرى كانت في اول الحديث في قضية ونسية ولكن نأتي الى قضية التراویح انا نسیت فيه كان جزئية كتبها نسیتواها لكن مسألة التراویح آ مسألة التراویح آ هل صلی النبي صلی الله عليه وسلم بالناس - [01:04:39](#)

تراویح ام لا اه يعني مع احترامي لما ذكرتم وكلامكم مجید نعم هو صلی لسیبی النبي صلی الله عليه وسلم هو الذي قال والحديث ثابت عنه خشیة ان تفرض عليکم هو الذي قال لم يقلها الشافعی ولا احمد قال ما منعی من الخروج الا خشیة ان تفرض على اه هل الناس - [01:04:59](#)

خلفه بدون صلاة نقول لا لأن النبي صلی الله عليه وسلم بين لنا انه لا تصح صلاة المأمور الا بنية الایمان فلو ان مأمورا صلی خلف امام والامام لا ينوي الامامة لا تصح صلاته - [01:05:18](#)

فمن شرط صحة الامامة ان ينوي الامام الامامة انما جعل الامام ليؤتمن به. وهذا قول جماهير اهل العلم في المسألة نعم آ لم ينوي آ ما ادري اذا كان الرسول رآهم وهو في المسجد يصلی وهم يصلون خلفه ثلاثة أيام على العموم هي وجهة نظر هي وجهة نظر - [01:05:32](#)

اذا فهم العلماء في قضية النبي صلی الله عليه وسلم صلی بنوه على هذه المسألتين امتناعه عليه الصلاة والسلام ابتداء الامر الثاني انهم يقولون اصلا صلاة المأمور خلف من لم ينوي - [01:05:52](#)

ولم يعلم بما خلفه لا تصح واذا هم يرون ان الصلاة صحيحة لنية الامام هذا هو الفرق اه في موضوع اسمه والله كان يتعلق بالفقه والنحو لكن نسیته لكن اظن ان ما تكلمنا عن قضية النحو اه سبق في هذا المجلس قبل حولینه - [01:06:02](#)
انا تكلمنا عن النحو واللغة العربية وعلاقتها بالنحو بالفقه وكيف ان بينهما علاقة متعددة بين آ تعليق بعض الاحکام على اللغة بفروعها وعلومها وآ تمییز بعض الفقهاء لمعرفته باللغة فيرون احيانا انه شرط للاجتهداد. لكن نسیت وش الجزئیة؟ انا اعتذر آ هناك مداخلة مع اخي - [01:06:20](#)

فضیلة الدكتور فریح الشمری تفضل. اه في البداية احب ان اشكر فضیلة الشیخ عبد السلام شویعر على اجابة الدعوة. وعلى هذه المحاضرة الماتعة القيمة. فيما يخص في موضوع الزکاة والافضل في الزکاة آ انها في غير رمضان آ انا اريد ان او - [01:06:49](#)
اعتقد ان الافضل اذا كان الانسان او المسلم يستطيع ان يؤدی آ بقیة او يستطيع ان ينفق في غير الزکاة او ينفق من غير الزکاة في رمضان فان الافضل في اداء الزکاة يكون في رمضان - [01:07:09](#)

آ لأن النبي صلی الله عليه وسلم كان اجود ما يكون في رمضان كما في الحديث الصحيح. وايضا حاجة الناس آ في رمضان وما يليه من والعيد ایضا. اه ایضا الناس اه في هذا اه الشهر تشریب اعناقها - [01:07:29](#)

سؤال الناس وذا آ عطاء الناس ما اعتقد انه اذا كان الانسان يستطيع ان يجمع بين اداء الزکاة في رمضان وآ الانفاق في فيما يخص غير الزکاة فانه اتوقع انه الافضل الدائئرا في هذا الشهر ایضا ادراکا لفضیلة هذا الشهر - [01:07:49](#)

والله اعلم. تفضل دكتور. نعم. يمكن کلام يعني مقبول ممکن. جميل. طیب لدينا سؤال اخیر من اخي محمد حجي العنزي يقول کم عدد الاعوام التي صامها النبي صلی الله عليه - [01:08:09](#)

وسلم ومتى فرض صوم رمضان يعني هو المشهور انه فرض صوم رمضان في السنة الثانية من الهجرة اه ولذا يعني يقال النبي صلی الله عليه وسلم صام ما بعد السنة الثانية - [01:08:24](#)

اه طبعا الخلاف الذي حدث في قضية حساب السنة كيف كان هو عندهم مشكلة في قضية التوقيت قبل سنة الحج التي حجها النبي صلی الله عليه وسلم فيه اختلاف في بعض المواقع بزيادة سنة او نقصها. سببه - [01:08:39](#)

ما كان عند العرب قدیما من النسیم فانهم كانوا ينسئون في كل ثلاثة اعوام شهرا. فانزل الله عز وجل ان من نسیء زیادة في الكفر اه هذا الذي جعل النبي صلی الله عليه وسلم لما فرض الله الحج عليه لم يحج الا في السنة العاشرة. لأن السنة التي قبلها حينما ارسل ابا بکر وعمر رضي الله عنهم قیل - [01:08:56](#)

وعلم السياق الخبر الله اعلم بصحتها قيل انهم حجوا في الشهر الذي يوافق عند الله عز وجل شهر ذي القعدة. بينما السنة التي حج فيها النبي صلى الله عليه وسلم - 01:09:16

قام خطيبا وقال ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض. ثم قال اي شهر هذا؟ تبين لهم ان هذا الشهر هو ذو الحجة وان اليوم فيه هو يوم عرفة - 01:09:26

وان هذا الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والارض ولذا فانما اختلف فيه بين اهل السير في توقيت بعض الحوادث في زيادة سنة او في نقص اخرى كثير من - 01:09:39

العلماء السير يحمل سبب ذلك على هذا المبحث او على هذا المأخذ وهو قضية الحساب هل كان بالنساء او بدون من نسب فقد تختلف في كل ثلاث وثلاثين سنة او نحو ذلك. لكن المشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم صامها السنة عفوا فرض عليه الصوم في السنة الثانية - 01:09:54

وحيث فرض عليه فانه يصوم الى ان يموت عليه الصلاة والسلام اللهم صلى على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. ختاما اه نشكر القائمين على هذا المركز اه الرائع. مركز الشيخ حمد - 01:10:14

الجاسر رحمة الله تعالى سعادة الاستاذ من الجاسرون سعاده الدكتور عبد العزيز الخراشي نشكر لكم انتم حضوركم وحرصكم وختام شكري واجمله هو اعطره واصفاه لاخي سعاده الاستاذ الدكتور عبد السلام محمد بن سعد السويعر الذي امتعنا بهذه المحاضرة القيمة - 01:10:29

المباركة الفاضل والفضل قدمت في هذا اليوم في يوم السبت الثالث من شهر رمضان لعام الف واربع مئة وتسعة وثلاثين من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة واتم التسليم. نشكر فضيلة الشيخ عبد السلام على ما قدمته كما نحب ان نذكر بدعوة الحضور - 01:10:49

المحاضرة القادمة لفضيلة الدكتور ناصر الخليم بعنوان من بلاغة النظم القرآني في ايات الغيث في ثمان الساعة العاشرة والرابع مساء يوم السبت الحادي عشر من شهر رمضان لعام الف واربع مئة وتسعة وثلاثين. اه نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 01:11:09
- 01:11:29